

تصفية شركات (التضامن، التوصية البسيطة) بكافة أشكالها	
شركات التضامن والتوصية البسيطة بكافة أشكالها	الفئة/ الفئات المستفيدة من الخدمة
مبنى وزارة الصناعة والتجارة /دائرة مراقبة الشركات/ وحدة التصفية وكذلك في كافة فروع الدائرة	مكان/ أماكن تقديم الخدمة
• الحضور شخصي او بموجب وكالة عدلية	شروط الحصول على الخدمة (إن وجدت)
<ul style="list-style-type: none"> ✚ طلب تصفية وتقرير التصفية موقع أمام الموظف المختص او امام المحامي ويصادق على التوقيع. ✚ اعلان المادة (37) في صحيفة واحدة ✚ براءة ذمه من الضمان الإجتماعي وضريبة الدخل والسجل المركزي في حال وجود اسم تجاري , أمانة عمان الكبرى, البلديات. ✚ اعلان المادة (40) 	الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها
<ol style="list-style-type: none"> 1. حجز موعد من خلال liq@ccd.gov.jo 2. يقوم الموظف المعني التحقق من شخصية متلقي الخدمة 3. تدقيق المعاملة من قبل الموظف والتأكد من توقيع جميع الشركاء على الطلب 4. إذا كان هناك نقص أو خطأ يطلب من المراجع تصويبه واستكمال النواقص 5. وعند اعتماد المعاملة يتم اعطاء الإعلان الأول استنادا للمادة 37 6. يورد الإعلان الأول للتصفية على ملف الشركة 7. تدقق المعاملة بعد ورود الإعلان وبراءات الذمم المطلوبة. 8. توقيع المصفي على تقرير التصفية 9. إعطاء المراجع الإعلان الثاني للتصفية وفق المادة 40 10. توريد الإعلان الثاني للتصفية على ملف الشركة استنادا للمادة 40 11. اصدار امر قبض وتسليمه للمراجع 12. يسلم المراجع امر القبض للصندوق ويدفع الرسوم القانونية ويستلم الوصل 13. يسلم المراجع الوصل للشباك المعني 14. إصدار شهادة لمن يهمه الأمر يتضمن تصفية الشركة وفسخها نهائيا. 	إجراءات/ خطوات تقديم الخدمة
ضريبة الدخل والمبيعات, الضمان الاجتماعي, السجل المركزي في وزارة الصناعة والتجارة	المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها (إن وجدت)
قانون الشركات رقم 22 لسنة 1997 وتعديلاته نظام الشركات وتعديلاته رقم 77 لسنة 2008 نظام التصفية رقم 6 لعام 2021	القوانين والتشريعات المتعلقة
10 دينار	رسوم الخدمة
إيداع طلب التصفية	

إيداع تقرير التصفية	10 دينار
أجور نشر	10 دينار
شهادة لمن يهمله الأمر	10 دينار
المجموع	40 دينار
وقت انجاز الخدمة	يعتمد على وقت إحضار الإعلانات وتبدأ فترة الاعتراضات من تاريخ نشر الإعلان الاول ولمدة شهرين للدائنين في الاردن و3 أشهر للدائنين الخارجيين